المعهد القومى للملكية الفكرية
The National Institute of Intellectual Property
Helwan University, Egypt

المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار

دورية نصف سنوية محكمة يصدرها

المعهد القومي للملكية الفكرية

جامعة حلوان

العدد السادس
مارس ٢٠٢٣

.

الهدف من المجلة:

تهدف المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار إلى نشر البحوث والدراسات النظرية والتطبيقية فى مجال الملكية الفكرية بشقيها الصناعي والأدبي والفني وعلاقتها بإدارة الابتكار والتنمية المستدامة من كافة النواحي القانونية والاقتصادية والادارية والعلمية والأدبية والفنية.

ضوابط عامة:

- تعبر كافة الدراسات والبحوث والمقالات عن رأى مؤلفيها ويأتي ترتيبها بالمجلة وفقا لإعتبارات فنية لا علاقة لها بالقيمة العلمية لأى منها.
- تنشر المقالات غير المحكمة (أوراق العمل) فى زاوية خاصة في المجلة.
- تنشر المجلة مراجعات وعروض الكتب الجديدة والدوريات.
- تنشر المجلة التقارير والبحوث والدراسات الملقاه في مؤتمرات ومنتديات علمية والنشاطات الأكاديمية في مجال تخصصها دونما تحكيم في أعداد خاصة من المجلة.
- يمكن الاقتباس من بعض مواد المجلة بشرط الاشارة إلى المصدر.
- تنشر المجلة الأوراق البحثية للطلاب المسجلين لدرجتى الماجستير والدكتوراه.
- تصدر المجلة محكمة ودورية نصف سنوية.

ألية النشر فى المجلة:

- تقبل المجلة كافة البحوث والدراسات التطبيقية والأكاديمية في مجال حقوق الملكية الفكرية بكافة جوانبها القانونية والتقنية والاقتصادية والادارية والاجتماعية والثقافية والفنية.
- تقبل البحوث باللغات (العربية والانجليزية والفرنسية).
- تنشر المجلة ملخصات الرسائل العلمية الجديدة، وتعامل معاملة أوراق العمل.
- يجب أن يلتزم الباحث بعدم إرسال بحثه إلى جهة أخرى حتى يأتيه رد المجلة.
- يجب أن يلتزم الباحث بإتباع الأسس العلمية السليمة في بحثه.
- يجب أن يرسل الباحث بحثه إلى المجلة من ثلاثة نسخ مطبوعة، وملخص باللغة العربية أو الانجليزية أو الفرنسية، فى حدود ٨ ـ ١٢ سطر، ويجب أن تكون الرسوم البيانية والإيضاحية مطبوعة وواضحة، بالإضافة إلى نسخة إلكترونية Soft Copy، ونوع الخط Romanes Times New ١٤ للعربى، و١٢ للا نجليزي على B5 (ورق نصف ثمانيات) على البريد الالكتروني: ymgad@niip.edi.eg
- ترسل البحوث إلى محكمين متخصصين وتحكم بسرية تامة.
- في حالة قبول البحث للنشر، يلتزم الباحث بتعديله ليتناسب مع مقترحات المحكمين، وأسلوب النشر بالمجلة.

.

مجلس إدارة تحرير المجلة	
أ.د. ياسر محمد جاد الله محمود	أستاذ الاقتصاد والملكية الفكرية وعميد المعهد القومي للملكية الفكرية (بالتكليف) - رئيس تحرير المجلة
أ.د. أحمد عبد الكريم سلامة	أستاذ القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق بجامعة حلوان والمستشار العلمي للمعهد - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
أ.د. وكيل المعهد للدراسات العليا والبحوث	سكرتير تحرير المجلة
أ.د. جلال عبد الحميد عبد اللاه	أستاذ الهندسة الانشائية بكلية الهندسة بالمطرية بجامعة حلوان - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
أ.د. هناء محمد الحسيني	أستاذ علوم الأطعمة بكلية الاقتصاد المنزلي بجامعة حلوان - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
أ.د. وزير مفوض/ مها بخيت محمد زكي	مدير إدارة الملكية الفكرية والتنافسية بجامعة الدول العربية - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
اللواء أ.د. عبد القدوس عبد الرزاق العبيدلي	رئيس مجلس إدارة جمعية الامارات للملكية الفكرية - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
Prof Dr. Alexander Peukert	أستاذ القانون المدنى بجامعة جوته فرانكفورت أم ماين – ألمانيا - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
Prof Dr. Andrew Griffiths	أستاذ القانون التجارى بجامعة نيو كاسل - بريطانيا - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة

المراسلات

ترسل البحوث إلى رئيس تحرير المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار بجامعة حلوان
جامعة حلوان - ٤ شارع كمال الدين صلاح - أمام السفارة الأمريكية بالقاهرة -جاردن سيتى
ص.ب: ١١٤٦١ جاردن سيتي
ت: ٢٥٤٨١٠٥٠ ٢٠٢ + محمول: ٢٠١٠٠٠٣٠٠٥٤٨ + ف: ٢٧٩٤٩٢٣٠ ٢٠٢ +
http://www.helwan.edu.eg/niip/
ymgad@niip.edu.eg

أثر قوانين حماية حقوق الملكية الفكرية في تنمية المشروعات " الصغيرة في مصر"

علاء محمود خليل المكاوي

.

أثر قوانين حماية حقوق الملكية الفكرية في تنمية المشروعات الصغيرة في مصر"

علاء محمود خليل المكاوي

مقدمة

تشكل حقوق الملكية الفكرية أسمى الحقوق علي وجه الإطلاق لتعلقها بأسمى ما يملكه الإنسان وهو العقل في إبداعاته وتجلياته، لذلك سارعت الدول في مراحل لاحقة إلي سن التشريعات التي تحمي المبدعين واصحاب الفكر وتنظيم هذه الملكية بما يضمن حقوق أصحابها ويسمح في ذات الوقت للمجتمع بالاستفادة من ايداعاتهم، حيث تشكل الحماية حافزاً لتشجيع إنتاج المزيد من الابتكار والإبداع في مختلف المجالات والذي يسهم بدوره في إثراء المجتمعات وتطويرها (أماني أحمد عبد الله، ٢٠١٥:١٢٠).

حيث تعتبر قدرة أية دولة أو شركة علي الحفاظ الطبيعة الخاصة للمنتج الذي تقدمه مفتاح المنافسة الناجحة ووسيلتها الأساسية ، وتتوقف القدرة علي الدرجة التي يتم بها حفظ وصيانة ملكية الفكرة أو الأفكار المندمجة في هذا المنتج أو السيلة المستخدمة في عملية الإنتاج (نجلاء فتحي محمد عويس، ٢٠٢١: ٢٦٧)، وهذا يدل علي أهمية قوانين ومعايير حماية الملكية الفكرية وتأثيرها في تطوير المشروعات الصغيرة.

فالهدف من حماية حقوق الملكية الفكرية هي إيجاد نظام قانوني قوي ومتكامل يكفل الحماية للمبتكرين علي اختراعاتهم وللمؤلفين علي مصنفاتهم وحماية المشروعات المتنافسة من خطر التقليد أو السطو علي عناصر الملكية الفكرية بوجه عام التي بذل في إنجازها وخلفها كثير من الوقت والجهد

بالإضافة إلى التكلفة الباهظة من ناحية الإنفاق العلمي وعلي إنتاج السلع والخدمات وتسويقها ومن الأمثلة علي ذلك ما يتعرض له مالكو المعارف برامج الكمبيوتر وأصحاب العلامات التجارية من قرصنة (هنادي كمال كباشي، ٢٠١٧).

وبهذا فالملكية الفكرية تعد مصطلحاً قانونياً في المقام الأول ، حيث صنفتها المنظمة العالمية لحماية الملكية الفكرية " الوايبو WIPO " بأنها القواعد القانونية المقررة لحماية الإبداع الفكرية المفرغ ضمن مصنفات " الملكية الفنية الأدبية Literary and artistic property " أو حماية العناصر المعنوية للمشاريع الصناعية والتجارية " الملكية الصناعية industrial Property " (نواف كنعان،٢٠٠٠) (في: مها مصطفي عمر، ٢٠١٥ : ١٨٥) .

كما تسعي العديد من دول العالم إلى تنفيذ برامج تنموية تسهم بشكل كبير في تحقيق الأهداف الاجتماعية من خلال تعزيز المشروعات الصناعية الصغيرة والمتوسطة، حيث تعتمد علي منظمات حكومية وغير حكومية بقصد زيادة فرص العمل في الحرف الصناعية وصولاً لمستوي المنافسة العالمية في ضوء التنمية المستدامة (مني محمد الدسوقي، ٢٠٢١: ٥٣٥٤)، فقد اكتسبت المشروعات الصناعية الصغيرة أهمية اقتصادية كبيرة نتيجة انتشارها ودورها في القضاء علي البطالة التي تحاول الدولة القضاء عليها في إطار استراتيجية الدولة المصرية ٢٠٣٠، الأمر الذي يساعد في إحداث تنمية شاملة تسهم في النمو الاجتماعي والاقتصادي.

وقد أدركت الكثير من الدول النامية الأهمية الحقيقية للمشروعات المتناهية الصغير والصغيرة والمتوسطة كمحرك للنشاط الاقتصادي، ولكن في

وقت متأخر من مسيرتها التنموية، أصبحت هذه الدول نبذل ما بوسعها – وفقاً لقدراتها المالية والفنية والبشرية والتكنولوجية المتوفرة والمتواضعة – لتوفير مقومات نجاح وتطور هذه المشروعات وبالفعل، ساعدت هذه المشروعات في التخفيف من حدة الكثير من المشاكل والتحديدات التي تعاني منها هذه الدول لاسيما تلك المتعلقة بالاختلالات الهيكلية في سوق العمل وارتفاع معدلات البطالة، والمتعلقة بحجم وهيكل الانتاج (إيهاب خالد محمد مقابلة، ٢٠١٨: ٦) .

وتزايدت أعداد المشروعات الصغيرة في مصر بشكل كبير، الأمر الذي جعل منها مصدر مهم في تعزيز التنمية الاقتصادية في مصر خاصة في ضوء مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي بنسبة تصل إلى ٨٠% بينما تسهم في التشغيل بنحو ٧٥% (جيهان عبد السلام عباس، ٢٠٢٠) وتوفر تشريعات حماية الملكية الفكرية حقوق ملكية فعالة لصالح مبدعي الأفكار الحديثة ، وللعمليات الصناعية والمنتجات النهائية (المخترعون والمبتكرون) ويبدو الأمر مختلفاً في حالة غياب تلك التشريعات، بحيث يمكن للمقلدين الاستغلال السريع لثمار فكر المخترعين والمبتكرين بدون تحمل بعض المدفوعات لصالح أصحاب الفكر الشرعيين، وهذا يعني أن حماية الملكية الفكرية ربما تحفز المشروعات الصغيرة ومتوسطة الحجم تجاه الاندماج فيما بينها في عدد صغير من المشروعات (ياسر محمد جاد الله، ٢٠٠٩: ٦).

كما تمنح المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة أصحابها فرصة الدخول إلي عالم الأعمال والاستثمار بأقل تكلفة ويربح مضمون ، حيث تعد داعماً أساسياً للمشروعات الكبيرة من خلال منتجاتها وينعكس ذلك علي الحركة الاقتصادية ، لذا تمثل هذه المشروعات خارطة الطريق إلي تحقيق إصلاحات اقتصادية وتنموية تدفع بالقدرة التنافسية للمجتمع بأكمله إلي

الأمام (معهد التخطيط القومي ، ٢٠١٢، ١)، وبهذا فإن حقوق الملكية الفكرية تلعب دوراً حاسماً في تشجيع الابتكار وتعزيز التقدم التكنولوجي وتحفيز النمو الاقتصادي (Barro & Sala-i-Martin,2004, Saito, 2018, Smith, 1999, Campi & Dueeas, 2017).

وهذا ما أشارت إليه دراسة (Magableh, 2004) حيث تناولت خصائص المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر والتي يختلف مداها من دولة إلى أخرى ويكون اعتمادها الأكبر على الموارد المحلية وعلي الأسواق المحلية وتساعد علي الارتقاء بمستويات الادخار والاستثمار، وتمتاز بالمرونة والقدرة علي الانتشار الجغرافي، وغالباً ما تكون مشروعات مكملة لبعضها البعض، وأظهرت دور هذه المشروعات التدريب وبناء الخبرات، وقدرتها علي جذب المدخرات وتحويلها إلي استثمار حقيقي خاصة لصغار المودعين.

مشكلة البحث

شهدت مصر نمواً هائلاً في المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة والتي تحققت من خلال تثقيف في مجال ريادة الأعمال، وأن هذه المشروعات لم تعد قادرة علي العمل بشكل منعزل، فهناك حاجة لعقد مناقشات بين القطاعين العام والخاص لتحقيق الأهداف المستدامة (أحمد شلبي، ٢٠١٨: ٤٣) تتعدد التحديدات التي تواجه المشروعات الصغيرة في مصر، والتي كان أبرزها مشكلة الحصول علي التمويل، والتسويق الداخلي والخارجي، فضلاً عن نقص الدعم الفني والتكنولوجي والترابط مع المشروعات الكبري، وهو ما تسعي الحكومة المصرية إلى الحد منه من خلال برامج الدعم المالي المتمثلة في قروض أو مبادرات بعض البنوك بالإضافة إلى برامج الدعم غير المالي (جيهان عبد السلام عباس، ٢٠٢٠).

.

في السنوات الأخيرة، كانت المشروعات متناهية الصغر من قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة موضوع اهتمام ومناقشة بسبب حصتها الكبيرة في إجمالي عدد الشركات ومساهمتها الكبيرة في إنتاج الدخل القومي (Janczewska, 2018)، حيث أصبحت المشروعات الصغيرة والمتوسطة تشارك بشكل متزايد في الأسواق العالمية والمنافسة، مقارنة بالسنوات الأولي للعولمة، وهذا يعني زيادة الحاجة إلى حماية المنتجات حيث من المحتمل أن يكون تهديد المنافسين والمنتجات البديلة عالمياً (Brem et al, 2017, 1286).

أن حماية حقوق الملكية الفكرية قضية بالغة الأهمية، لذلك يتبني هذه الحقوق جميع قطاعات الصناعة والشركات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة، واتحادات ومنظمات العمال والجمعيات التجارية، والمنظمات الدولية، حيث تساعد حقوق الملكية الفكرية في تكوين رابط بين المستهلك والمنتج من خلال تعريف المستهلك بالمنتج وتوضيح الفروق بينه وبين المنتجات الأخرى وتحديد المواصفات والمميزات الخاصة به كما تحميه من الغش التجاري الناتج عن تقليد المنتج أو من البيانات غير الصحيحة، وتسهم أيضاً في إبطال محاولات تسويق منتجات رديئة مقلدة تؤثر على سمعة الشركة الأصيلة في الأسواق، ومتابعة حركة المنتجات من قبل المصنعين، وهذا من شأنه أن يؤدي إلى دعم وازدهار المشروعات الصناعية الصغيرة التي تعد أحد محاور استراتيجية ورؤية الدولة المصرية ، ٢٠٣٠، وبهذا فإن حقوق الملكية الفكرية لها تأثير إيجابي عام علي الابتكار والنمو (Neves, Afonso, Silva, & Sochirca, 2021, Smith, 2020) .

وتعد الدولة التي تهتم بحماية حقوق الملكية الفكرية من الدول الجاذبة للاستثمار والتجارة وتعتبر سوق للبضائع العالمية وبالتالي تزدهر فيها التجارة

الداخلية والخارجية كما أن حماية الملكية الفكرية في الدولة والاهتمام بها يساعد علي تشجيع الاختراع ومن ثم الابتكار ، وبالتالي ازدهار مجال الصناعة في الدولة كما أن ازدهار مجالي التجارة والصناعة يعتبر حجر أساس الثورة الاقتصادية لأي دولة (عمرو زغلول العراقي، ١٦٩،٢٠٢١) .

ويأتي صياغة للإستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية متماشياً مع استراتيجية التنمية المستدامة: رؤية مصر ٢٠٣٠، حيث إن وضع استراتيجية وطنية للملكية الفكرية يأتي في إطار تشجيع الابتكار، فضلاً عن أن وجود استراتيجية وطنية للملكية الفكرية يجعل من الدولة بيئة استثمارية جاذبة علي مستوى المنطقة ، ويساعد في بناء اقتصاد قوي قائم على المعرفة ضمن رؤية ٢٠٣٠ وتقوم أجندة التنمية المستدامة رؤية مصر ٢٠٣٠ علي ثمانية أهداف رئيسية منها مجموعة من الأهداف المتعلقة بالملكية الفكرية (عمرو زغلول العراقي، ٢٠٢١: ١٦٩).

ولذلك فقد اهتمت المنظمات الدولية مثل المنظمات العالمية للملكية الفكرية World intellectual Property Organization (WIPO) بقضية الملكية الفكرية وعقد اتفاقيات كثيرة في هذا الشأن تحمي مصالح الدول وحقوقها ولقد وقعت مصر على عدة اتفاقيات خاصة بحقوق الملكية الفكرية، ومن ضمنها اتفاقيات منظمة التجارة العالمية World Trade Organization (WTO) والتي أكدت علي الأهمية الاقتصادية للتطوير التكنولوجي والمعارف الذهنية والقدرات الابتكارية واعتبرت حقوق الملكية الفكرية آلية من آليات الاستثمار (فاطمة زكريا وآخرون، ٢٠٢١: ٢٨٥).

وبالرغم من أهمية المشروعات الصغيرة كأحد أهم الركائز الأساسية للتنمية الاقتصادية المصرية ودورها الحيوي في تحقيق أهداف التنمية

المستدامة، إلا أنها تواجه العديد من المشاكل والتحديات التي تحول دون تحقيق الأهداف المنشودة نحو قاطرة النمو الاقتصادي بمصر، ومن بينها تقليد المنتجات والاعتداء حقوق أصحاب المشروعات الصغيرة، الأمر الذي يبرز ضرورة حماية الملكية الفكرية في أن لها أهمية اقتصادية كبيرة حيث إن التقدم الاقتصادي للبلاد بالرغم من أنه ظاهرياً يتضح أنه يزيد بالإنتاج الصناعي والتجاري إلا أنه يرتبط ارتباطاً وثيقاً بقدرة الدولة علي الإبداع والابتكار في مختلف المجالات وإن كانت الدولة لا تستطيع حماية الصور المختلفة من الملكية الفكرية فإنها تكبح الابتكار والابداع لأن المبدع يعرف أن حقوقه لن يتم حمايتها بالشكل الكاف (سمية ناصري، ٢٠١٩: ١٩٠).

تواجه العديد من التحديات، منها: عدم توفر البيئة الاستثمارية الملائمة لنشأة هذه المشروعات وتطويرها، صعوبة الوصول إلى والحصول على التمويل، صغر نطاق وحجم السوق، صعوبة الوصول إلي الأسواق، صعوبة الحصول على خدمات الدعم الفني، ونقص المعلومات، إضافة إلى تحديات إدارية وفنية على مستوى المشروع نفسه وعلى مستوى القطاع الذي يعمل فيه (ايهاب خالد مقابلة، ٢٠١٨: ٦-٧).

وتأسيساً علي ما سبق، تعد المشروعات الصغيرة إحدى آليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في مصر، لذا فإن تبني قوانين الملكية الفكرية لحمايتها وإزالة العقبات التي تواجهها، يساعد على ازدهار وتطور هذا النوع من الصناعات.

أهداف البحث

يهدف الباحث من خلال البحث الحالي إلى:

- تحليل ماهية حقوق حماية الملكية الفكرية من حيث المفهوم والأنواع والمزايا.
- تحديد أبرز الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق حماية الملكية الفكرية.
- تحليل الواقع الراهن لحقوق حماية الملكية الفكرية في مصر من الناحية الاقتصادية والتجارية.
- بيان ماهية المشروعات الصغيرة من حيث المفهوم والأنواع والمجالات والمزايا والمعوقات.
- مقارنة الواقع الراهن للمشروعات الصغيرة في مصر في ضوء المستجدات الإقليمية والدولية.

أهمية البحث

تلعب المشروعات الصغيرة والمتوسطة أدواراً أساسية في التنمية الاقتصادية، وتساهم علي نطاق واسع في ضمان الاستدامة والنمو الاقتصادي والثروة وشكل الشركات الصغيرة جزءاً حيوياً من جميع البلدان الأوروبية، وهي النوع السائد من الأعمال، حيث تمثل حوالي ٩٩% من المشروعات (Tian et al., 2020)، كما أصبحت الملكية الفكرية من أساسيات ومتطلبات العمل ولها قيمتها الفعالة في الاقتصاد القائم علي المعرفة ، حيث أصبح من المعتاد أن نري وبشك مستمر العديد من المنتجات والعلامات التجارية والتصميمات الجديدة والمتطورة تغزو الأسواق وبشكل دائم وذلك كله نتاج للفكر الذهني والإبداع والابتكار البشري الذي لا ينضب. فالملكية الفكرية لها من التأثير الكبير والدور الفعال في نمو المشروعات الناشئة والقائمة علي الابتكار فهي أداة فعالة في تحقيق هذا النمو (راوية عبد القادر عويس، ٢٠١٦، في: هيام مصطفي عامر، ٢٠٢١: ٨٩-٩٠)، وعليه فإن الملكية الفكرية هي أداة مهمة

تساعد علي تحسين الوضع التنافسي للمشروعات والشركات في السوق (Rtkjiva & Chobotova. 2014).

وبهذا تتمثل أهمية الدراسة النظرية في توفير إطار علمي عن واقع حقوق الملكية الفكرية في مصر، ومدي ارتباطها بالمشروعات الصغيرة، وأهم الاتفاقيات والمعاهدات والنصوص القانونية التي يمكن الاستفادة منها في مجال المشروعات الصغيرة، أما بالنسبة لأهمية الدراسة العملية فتكمن في معرفة مدي تأثير تطبيق قوانين حماية الملكية الفكرية في تحسين وتطوير المشروعات الصناعية الصغيرة، والخروج بمجموعة من المقترحات والتوصيات التي يمكن تطبيقها لتطوير هذا النوع من المشروعات.

حدود البحث

تتمثل حدود البحث الحالي فيما يلي :

- الحدود الموضوعية: ويتمثل ذلك في المتغيرات التي تتناولها الدراسة وهي : حقوق الملكية الفكرية المشروعات الصناعية الصغيرة، استراتيجية الدولة المصرية ٢٠٣٠.
- الحدود المكانية: جمهورية مصر العربية.

منهج البحث

تقتضي طبيعة البحث استخدام المنهج الوصفي التحليلي الذي يتلاءم مع موضوعها وتساؤلاتها وأهدافها البحثية وذلك بهدف وصف وتحليل محتوى

المعاهدات والاتفاقيات الاقليمية والدولية التي وقعت عليها الدولة المصرية في مجال الملكية الفكرية وبيان تأثيرها وأهميتها علي المشروعات الصناعية الصغيرة، وتقوم طريقة المعالجة في إطارين أساسيين (الإطار النظري والإطار التطبيقي) كما الاستعانة بمجموعة من الأدوات والاستبانات لتحليل البيانات للتوصل إلى النتائج الميدانية.

الإطار النظري Theoretical Framework:

يتضمن هذا الإطار مجموعة من المحاور الأساسية وهي :

المبحث الأول: حقوق حماية الملكية الفكرية

تشير الملكية الفكرية إلي إيداعات فريدة وذات قيمة للعقل البشري والتي تنتج عن براعة الإنسان وإبداعه وابتكاره (Kalanje, 2006, 1) بينما تعرفها منظمة العمل الدولية international Labour Organization بأنها تلك المشروعات غير المسجلة لدي الأجهزة الحكومية أو الإحصاءات الرسمية غالباً والتي تقوم بإنتاج وتوزيع سلعاً وخدمات وتتألف من منتجين مستقلين يستخدمون عادة إما عمال من العائلة أو مستأجرون وحرفيون آخرون وتعتمد في الغالب علي رؤوس أموال غير ثابتة وتكتسب بالتالي دخولاً غير منتظمة وتهيئ فرصا للعمل غير مستقرة (أشرف إبراهيم عطية، ٢٠٢١).

كما تعرف الملكية الفكرية بأنها كل ما له علاقة بأي عمل ابداعي به الإنسان كالعلامات التجارية الاختراعات المصنفات والمنتجات الأدبية والفنية والشعارات كما تشمل أيضا برامج الحاسب الآلي المكونات الخاصة بالأدوية .... الخ كما يمكن اعتبارها كسلطة مباشرة يمنحها القانون لفرد ما علي منتجات عقلة وتفكيره ليتمكن الحافظ علي حقوقه المادية والأدبية في حالة

تعدي طرف آخر عليها دون وجه حق (العيدوني، ٢٠١٠، في : نرمين وآخرون ، ٢٠٢١: ١٥٨) .

هذا وينضوي تحت مصطلح الملكية الفكرية حقوقاً عديدة منها: حق المؤلف والحقوق المجاورة الحقوق المتعلقة بالعلامة التجارية الحقوق المتعلقة ببراءة الاختراع والحقوق المتعلقة بالنماذج الصناعية والحقوق المتعلقة بالأصناف النباتية (ندوة الويبو الوطنية عن الملكية الفكرية، ٢٠٠٤)، وبهذا تنقسم أنواع الملكية الفكرية إلى ما يلي :

- الملكية الفكرية الصناعية والتجارية هي أحد الأقسام الهامة في الملكية الفكرية وتضم العديد من التصنيفات أهمها : العلامات التجارية العنوان التجاري وكذلك البيانات التجارية أي أنها تهدف إلي إن توفر لرجل الصناعة – صانعاً كان أم تاجراً – سلطة استئثارية علي عملائه ، وذلك عن طريق انفراده ببيع منتجات من نوع معين أو شكل معين.
- الملكية الفكرية الأدبية والفنية: وتنقسم إلي قسمين هما : حق المؤلف والحقوق المجاورة له حيث يعتبر حق المؤلف وثيقة قانونية تصف حق المؤلف وثيقة قانونية تصف حق المؤلف في أعماله سواء كانت أدبية أم فنية أما الحقوق المجاورة فهي تمنح لكل من شارك المؤلف في خروج العمل الفني بصورته النهائية كما تشتمل علي حقوق المؤديين ومنتجي التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة .
- العلامة التجارية: تعرف وفقاً لرابط التسويق الأمريكية بأنها عبارة عن اسم، رمز، تركيبة، إشارة تصميم، أو تعبير يهدف إلي تمكين المستخدمين من تمييز سلعة بالمقارنة بسلعة أخري منافسة كإشارة إلى أن ذلك الشيء ذو العلامة ملك لصاحب العلامة سواء كمصنع، تاجر، مخترع أو مقدم

خدمة (نرمين محمد وآخرون ٢٠٢١، ١٥٨؛ فاطمة كامل محمد ، ٢٠١٨: ١٢١).

ويأتي اهتمام المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالعلامات التجارية من ناحية أن تلك العلامات هي الوجهة الحقيقية لمنتجات تلك المشروعات في السوق وتميز منتجات تلك المشروعات المعنية بهذا المنتج وأيضا للمستهلك.

وتأتي أهمية العلامة التجارية بالنظر إلي تقديرات القيمة لبعض العلامات التجارية في العالم الأكثر شهرة، مثل كوكاكولا، أو IBM يتجاوز كل منها ٥٠ مليار دولار هذا لأن المستهلكين ينظرون لسمعة وقيمة العلامات التجارية ولذلك فإن ملكية علامة تجارية مع صورة جيدة وسمعة جيدة وواسعة تقدم لتلك المشروعات ميزة تنافسية .

وتذهب المشروعات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق تنمية حقيقية عن طريق تسجيل وحماية للعلامة التجارية التي تحملها منتجاتها لمدد أبدية طالما هناك انتظام في دفع الرسوم الإدارية المطلوبة للتجديد والحافظ علي قيمة العلامة بل تنتقل للاستفادة من الاتفاقيات الدولية التي أبرمت في هذا الشأن لتنافس علاماتها العلامات التجارية الأخرى عالمياً وذلك عن طريق التسجيل طبقاً لبروتوكول ونظام مدريد والاستفادة من التوسع في أنواع العلامة لتشمل علامات للخدمة أيضاً وليس للمنتجات فقط وأيضاً أنظمة التراخيص المختلفة الموجودة لاستغلال العلامة ومنها عقود الفرانشيز المعروفة تجاريًا (المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار).

حقوق حماية الملكية الفكرية من حيث المفهوم والأنواع والمزايا:

الإبداع الفكري له طابع حضاري متميز، ومن هنا تولد الحرص علي ضرورة حمايته وتشجيعه ولذلك قامت الدول بإعداد القوانين اللازمة لحماية الملكية الفكرية وانخرطت في العديد من الاتفاقيات الدولية التي توفر الحماية القانونية والقضائية لها، كما أسست من أجل ذلك (المنظمة العالمية لحماية الملكية الفكرية) التي تقوم بدور ريادي في هذا المجال، ويدل علي ذلك عدد الدول الأعضاء في هذه المنظمة، وكذا العدد الكبير من المعاهدات الدولية التي تديرها المنظمة ... لقد أدي التطور في ميدان حقوق الملكية الفكرية إلي تغير النظرة إلي حقوق المؤلف، إذ أصبحت حقوقاً تكتسب أهمية دولية سواء علي الصعيد السياسي أو الاقتصادي بل لقد أصبحت هذه الحقوق الآن، أداة فعالة في التنمية الاقتصادية وما ذلك إلا بسبب القيمة الاقتصادية الهامة للابتكارات والاختراعات.

ولقد خلي القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ في شأن حماية الملكية الفكرية من وضع تعريف للملكية الفكرية حيث إن القانون علي اختلاف تقسيماته ليس معنيا في المقام الأول بوضع تعريفات وإنما عني القانون بالأصناف التي ينظمها هذا القانون وما لا يندرج تحته من حقوق:

حيث تم تقسيمه إلي ثلاث أجزاء رئيسية الكتاب الأول: براءات الاختراع ونماذج المنفعة ومخططات التصميمات للدوائر المتكاملة والمعلومات غير المفصح عنها وقام بتنظيمها في المواد من المادة ١ حتى المادة ٦٢ ثم الكتاب الثاني والخاص بالعلامات والبيانات التجارية والمؤشرات الجغرافية والتصميمات والنماذج الصناعية وقام بتنظيمها في المواد من ٦٣ حتى ١٣٧ ثم تناول في الكتاب الثالث حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في المواد ١٣٨ حتى ٢٠٦ .

ورغم خلو القانون من وضع تعريف محدد للملكية الفكرية إلا أنه يمكننا القول بأن الملكية الفكرية هي ما ينتجه ويبدعه العقل والفكر فهي الأفكار التي تتحول إلي أشكال ملموسة يمكن حمايتها وتشتمل حقوق الملكية الفكرية على: (حقوق الملكية الصناعية) و(حقوق الملكية الأدبية والفنية) وتشمل الملكية الصناعية بنوداً متعددة: كالاختراع والرسوم والنماذج الصناعية، والعلامات التجارية والدلائل (المؤشرات) الجغرافية كما أن الملكية الأدبية تشمل عدداً من البنود منها: المؤلفات، وبرامج الكمبيوتر، والتصميمات للدوائر المتكاملة، المعلومات السرية والفنون والأشعار، والروايات، والمسرحيات، والأفلام والمصنفات الفنية مثل: الرسوم واللوحات الزيتية والصور الشمسية والمنحوتات والتصاميم الهندسية والمعمارية وتشمل الحقوق المجاورة لحق المؤلف حقوق فناني الأداء في أدائهم ومنتجي التسجيلات الصوتية والهيئات الإذاعية في برامجها والإذاعية والتلفزيونية.

وتشبه حقوق الملكية الفكرية غيرها من حقوق الملكية فهي تسمح للمبدع أو مالك البراءة أو العلامة التجارية أو حتى المؤلف بالاستفادة من حماية المصالح المعنوية والمادية الناجمة عن نسبة الناتج العلمي أو الأدبي أو الفني إلى مؤلفه، كما تقرر له حماية ضد أي تعد من الغير وتعد هذه الحقوق جميعًا ذات قيمة مالية لمالكها التي هي نتاج ابداعه العقلي والذهني فهي وإن كانت حقوقاً غير مادية أو غير ملموسة إلا أنها حقوق ذات حقوق ذات قيمة مالية يدركها جل المتعاملين في التجارة الدولية سواء علي المستوى المحلي أو العالمي حيث تعتبر عنصراً مهماً في أغلب هذه النشاطات.

ولذلك تمنح الدول حقوق الملكية الفكرية مكافأة للنشاط الإبداعي والجهود البشرية المبذولة في سبيل النهوض بالتقدم البشري ومثال ذلك يتجسد في تقديرات الدراسات التي تشير إلي أن ثلثي التطور الحديث في مجال

الطب لم يكن ليتحقق لولا الحماية المضمونة البراءات التي تسمح بتمويل الأبحاث بفضل العائد المكتسب ولولا الحماية الممنوحة بموجب حق المؤلف لما نشأت الصناعات الإعلامية المختلفة والتسجيل والتوزيع وبرامج الحاسوب التي تحقق مليارات الدولارات وتمتع الملايين من الأشخاص في جميع ربوع العالم ولولا الحماية الدولية الوثيقة للعلامات التجارية وإنفاذ القوانين لمكافحة أعمال التقليد والقرصنة لما استأمن المستهلكون شراء المنتجات والخدمات.

توسع نطاق الملكية الفكرية:

وفي كل ما سبق من أحداث بخصوص الملكية الفكرية بدءاً من معرض فيينا عام ١٨٧٣ وحتي قيام المنظمة العالمية للملكية الفكرية عام ١٩٧٤ كإحدى الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة كانت الرغبة في تشجيع الإبداع وحماية الفكر هي الروح الرئيسة الدافعة للارتقاء التنظيمي الدولي في شئون الملكية الفكرية وذلك من أجل الصالح المشترك لكل من المبدعين وسائر البشر، في آن واحد ثم لم يستمر هذا الوضع طويلاً حتى فوجئت الدول الأعضاء في مفاوضات اتفاقيات الجات بورقة مقدمة من الشركات العملاقة متعددة الجنسيات إلي سكرتارية الجات في جنيف (في يونيو ١٩٨٨) بخصوص تضمين اتفاقيات الجات اتفاقية خاصة بما يسمي: حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة والجدير بالانتباه هنا أن هذه الشركات فرضت ورقتها علي المفاوضات رغم عدم عضويتها في تلك المفاوضات حيث أن العضوية للدول والجدير بالانتباه أيضاً أن ذلك قد تم من وراء منظمة وايبو (المنظمة العالمية للملكية الفكرية والتابعة للأمم المتحدة).

كانت الشركات ذات النشاط الدولي ترغب في تأمين مستويات أعلى من الحماية للملكية الفكرية (وعلي وجه الخصوص لبراءات الاختراع والعلامات التجارية)، وصدرت – بالفعل – اتفاقيات الجات متضمنة اتفاقية لحقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة والتي يطلق عليها اختصاراً اتفاقية "تريبس" ووقعت اتفاقيات الجات في ابريل ١٩٩٤ ونشأت بموجبها منظمة التجارة العالمية World Trade Organization حيث بدأت مع أول يناير ١٩٩٥ ممارسة أعمالها في الشهر على (أو حراسة) تنفيذ اتفاقيات الجات والتي صارت تعرف الآن باتفاقيات التجارة العالمية (أيمن أحمد محمد – بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الثاني أبريل، ٢٠١٥)

فتأثير الملكية الفكرية علي الاقتصاد لا يمكن إنكاره فالأمم تصدر علومها وتقنياتها تماماً كما تصدر مواردها البشرية والطبيعية والمنتجات المصدرة من كثير من الدول تعتمد أساساً علي تميزها المكتسب من الأبحاث العلمية والتطويرية.

وكما أن الدول تتمايز في ما بينها بصادراتها من الموارد الطبيعية والزراعية والصناعية فإن التنافس الآن انتقل وبشكل واضح إلى العلوم والتقنيات وتتعكس هذه العلوم اقتصادياً على الصادرات وتوليد الوظائف كما تمتد لتؤثر على التقدم العسكري أيضاً.

وانطلاقاً من هذه الأهمية الاستراتيجية للملكية الفكرية جاء القرار الرئاسي الأمريكي بمنع الشركات انتقال من الولايات المتحدة إلى الصين والذي يتم عبر الاستحواذ الصيني على الشركات التقنية الأمريكية ومن ثم نقلها قسرياً إلى الصين.

وتشكل الملكية الفكرية أهمية عظمي في الاقتصاد الأمريكي فما نسبته ٨٠% من القيمة السوقية للشركات الأمريكية يأتي علي هيئة أصول غير ملموسة مثل حقوق النسخ والعلامات التجارية وبراءات الاختراع العلمية هذه القيمة تشكل أكثر من نصف الحقوق الفكرية في العالم كما أن هذه الحقوق تعطي قيمة اضافية للاقتصاد الأمريكي فمن بين الأرباح المكتسبة خارجياً للشركات الأمريكية تشكل نسبة الأرباح المحققة بسبب الملكية الفكرية أكثر من ٦٥% .

ولعل أقرب مثال الموقع المشهور نتفليكس الذي يملك ١١٧ مليون مشترك ٧٣ مليوناً منهم خارج الولايات المتحدة أي ما يقارب ٦٢% وعلي أهمية الحقوق الفكرية في المجالات الثقافية والترفيهية تزيد هذه الأهمية في العلامات التجارية وفي براءات الاختراع والمجالات العلمية والتقنية فشركة "تفيدا" الأميركية الشهيرة والمختصة بمجال الذكاء الاصطناعي تصدر أكثر من ٨٧% من مجموع مبيعاتها خارج الولايات المتحدة.

وفي عام ٢٠١٤ بلغت القيمة المضافة للاقتصاد الأميركي من خلال الملكية الفكرية أكثر من ٦٦ تريليون دولار وقد كان هذا الرقم ٥ مليارات دولار في عام ٢٠١٠ وزادت الصادرات الاميركية المتعلقة بحقوق الملكية علي ٨٤٠ مليار دولار في عام ٢٠١٤ مقارنة بـ٧٧٥ مليارًا عام ٢٠١٠ وهو ما يوضح التزايد المستمر لأهمية الحقوق الفكرية.

هذه الصادرات تشكل قيمة مضافة لاقتصاد أميركا ولهذا السبب فإن الولايات المتحدة تتبني أنظمة الحقوق الفكرية حول العالم بمساعدة منظمة التجارة العالمية التي تتولي مراقبة تطبيق هذه الأنظمة في باقي الدول وحتى مع وجود هذه الأنظمة فإن أميركا وحسب هيئة الحقوق الفكرية الأميركية

تخسر سنوياً أكثر من ٦٠٠ مليار دولار بسبب عدم تطبيق قوانين الملكية الفكرية.

أما علي النطاق الداخلي فإن للملكية الفكرية دوراً جوهرياً في توليد الوظائف في سوق العمل الأميركية ففي عام ٢٠١٦ كان عدد الموظفين العاملين بشكل مباشر في قطاعات تعتمد علي الملكية الفكرية أكثر من ٢٨ مليون موظف إضافة إلى أكثر من ١٧ مليون موظف يعملون في هذه القطاعات بشكل غير مباشر من خلال سلاسل التوريد هذا العدد البالغ أكثر من ٤٥ مليون موظف يشكل ٣٠% من مجموع القوى العاملة في الولايات المتحدة وهو سبب آخر يفسر حرص الولايات المتحدة علي حماية الملكية الفكرية.

إن مستقبل الأمم يعتمد اعتماداً كبيراً علي ما تملكه من علم سواء علي المستوى الاقتصادي أو المستوى العسكري ولو كانت الموارد الطبيعية قابلة للنضوب حتي لو علي المدي البعيد فإن الإبداع البشري غير قابل لذلك ولذلك كان استثمار الدول في التعليم ونتائجه من بحث وتطوير شديد الأهمية وما نراه الآن من إحباط بين المفكرين والأدباء والعلماء في علمنا العربي من قلة المؤلفات والزهد في طباعتها سببه الرئيسي ضعف حماية الملكية الفكرية والتي تجعل العائد المادي من طباعة الكتب شبه معدومة ويقاس علي ذلك نتائج البحث العلمي فالشركات لن تستثمر في البحث والتطوير في بيئة لا تحمي حقوقها الفكرية ولا تضمن لها استثمار نتائج أبحاثها دون تعرضها للسرقة وبانعدام هذه القوانين فإن منظومة البحث العلمي ستكون في خطر بكل ما يترتب عليها من تطور اقتصادي وعسكري وتقدم البلد بأكمله هذه التبريرات هي ما جعلت الرئيس الأميركي يزداد حرصاً علي عدم تسرب التقنيات الأميركية إلي الصين تماماً كما يحرص علي الأسرار العسكرية ففي

هذه التقنيات مستقبل الاقتصاد الاميركي وهو ما لن يسمح بانتقاله إلي دولة تنافسه اقتصادياً **(عبد الله الردادي: أهمية الملكية الفكرية، ٢٠١٨)** .

لذلك اتجهت الدول والمنظمات العالمية إلى حماية حقوق الملكية الفكرية وذلك بعد أن اتضحت مدي أهميها سواء من الناحية العلمية والأدبية أو من الناحية الاقتصادية وأثرها الحيوي في تيسيرا التعامل والتبادل التجاري الدولي وفي هذا الصدد وبهدف تنسيق القواعد والمبادئ القانونية التي تحكم هذه الحقوق وسبل حمايتها في التشريعات الداخلية للدول التي تنضم لهذه الاتفاقيات والمعاهدات فقد قامت المنظمات العالمية من خلال الاتفاقيات والمعاهدات بوضع الأسس والمبادئ المتفق عليه في شأن تنظيم حقوق الملكية الفكرية وحمايتها حتى يتم تبنيها وانفاذها في التشريعات القوانين واللوائح الخاصة بالدول المنظمة لهذه المعاهدات والاتفاقيات.

المبحث الثاني: المشروعات الصغيرة.

لا يوجد تعريف موحد للمشروعات الصغيرة حيث تزهر الأدبيات الاقتصادية بالعديد من التعريفات المختلفة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة تختلف باختلاف الدولة حيث لا يوجد تعريف جامع شامل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ، ذلك لأن مصطلح المشروع الصغيرة Small Business يحمل بين جوانبه العديد من التساؤلات ومنها: نوع المشروع الصغير الحد الأدنى لعدد العاملين به، توزيع منتجات المشروع، شكل الإدارة والتنظيم بتلك المشروعات، حجم رأس المال، ... الخ وأن كانت معظم التعريفات تدور في نطاق تعريف المشروع الصغير على أنه مشروع يتملكه شخص أو عدد قليل من الأشخاص وبالتالي استثماراته محدودة كما أن رأس المال في أصوله الثابتة منخفض مثل (أراضي، مباني، معدات) وعلي المستوى التكنولوجي نظراً لضعف القدرة المالية لمالك المشروع الصغير فغالباً

ما يكون المستوى التكنولوجي المستخدم غير متقدم نسبياً كما يتسم بمحدودية الأدوات والآلات المستخدمة وغالباً ما تكون يدوية وتعتمد إلي حد كبير علي مهارة العمال نظراً لأن المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر في الأساس حرف يدوية وبالتالي لا يوجد دور أساسي للتكنولوجيا المعتمدة علي العدد والآلات.

وتشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العصب الرئيسي لاقتصاد أي بلد سواء كانت دولاً متقدمة أو نامية وتعد من المشاريع التي لديها قدرة عالية علي توفير فرص العمل كوسيلة لتحفيز العمل الحر، كما تحتاج إلي أن تكون التكلفة الرأسمالية لبدء بالنشاط منخفضة نسبياً لتحفيزها بتحقيق أرباح من أجل البقاء والاستمرار ويتميز هذا النشاط في المشاريع الصغيرة والمتوسطة بمجموعة من الميزات من أهمها الآتي :-

١- القدرة علي توظيف القوى العاملة علي اختلاف مهاراتهم .
٢- يوفر فرصة للتدريب الوظيفي لتحسين المهارات والقدرات.
٣- انخفاض مخاطر الاستثمار فيه.
٤- المساهمة في هذه المشاريع تحسين الانتاجية وزيادة الدخل.

إذ لا يوجد إجماع عام على تعريف واحد لما تشكله المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على سبيل المثال تعتبر مؤسسة صغيرة في أمريكا مؤسسة كبيرة في بلد نام وحتي داخل نفس البلد يختلف تقييم المنشأة باختلاف لوضع الذي يمر به اقتصاد البلد وقد يتم تعريف الشركة التي تعتبر كبيرة في مرحلة ما بأنها مؤسسة صغيرة في مرحلة أخرى من التنمية الاقتصادية.

اذ يقترح (Mead Liedholm) أن وكالات التنمية التي تركيز علي الحد من الفقر يجب أن تركز علي مثل هذه المشاريع للبقاء علي قيد الحياة كما يقترح (ألتتبرغ وايكهاردت) أن الشركات الصغيرة والمتوسطة تلعب دوراً هاماً في تقديم المنتجات والخدمات للفقراء.

وقد وصفت لجنة التنمية الاقتصادية الأمريكية المشروعات الصغيرة علي أنها تضم العديد من الخصائص مثل استقلال الإدارة وحصرها علي المديرين من ملاك المشروع وما يوفره هذا المالك من رأس المال إضافة إلى الحجم الصغير نسبياً للمشروع ضمن الصناعة التي يتعين اليها وخدمة المشروع للمنطقة أو المجتمع الذي يحيط به أي أن المشروع الصغير هو منشأة شخصية مستقلة في الملكية والإدارة يعمل في ظل سوق المنافسة الكاملة في بيئة محلية غالباً وبعناصر انتاج محصلة استخداماتها محدودة بالمقارنة مع مثيلاتها في الصناعة كذلك تعريف منظمة العمل الدولية : المؤسسات الصغيرة والمتوسطة علي أنها وحدات تنتج وتوزع سلع وخدمات وتتألف غالباً من منتجين مستقلين ويعتمد المشروع علي عنصر العمل من داخل العائلة وبعضهم يستأجر عمالاً وحرفيين.

وعادة ما تكسب دخولاً غير منتظمة وتهيئ فرص عمل غير مستقرة ويضيف هذا التعريف بأنها قطاع غير رسمي بمعني أنها منشأة ليست مسجلة لدي الأجهزة الحكومية أو الإحصائيات الرسمية للدولة .

ومن أهم معايير تصنيف المشروعات من حيث كونها متوسطة أو صغيرة أو متناهية الصغر هي عدد العاملين بها وهو المعيار الذي يتسم بالعديد من المزايا أهما:

- يسهل عملية المقارنة بين القطاعات والدول
- مقياس ومعيار ثابت وموحد، خصوصاً أنه لا يرتبط بتغيرات الأسعار واختلافها مباشرة وتغيرات أسعار الصرف.
- من السهولة جمع المعلومات حول هذا المعيار.
- ولا يوجد مقياس محدد يتم الاعتماد عليه في هذا المجال نظراً لاختلافه من دولة إلي أخرى ففي اليابان مثلاً : يعتبر المشروع صغير إذا كان عدد العاملين به أقل من ٥٠ فرداً ومن ٥٠ غلي ٩٩ يعتبر مشروعاً متوسطاً وأكثر من ذلك يعتبر من المشروعات كبيرة الحجم وفي الولايات المتحدة الأمريكية عندما يكون عدد العاملين أقل من ٢٥ عامل فإنه يعتبر مشروعاً صغيراً وفي مصر يري جهاز الحرفيين أن المشروع يعتبر صغير إذا عمل به أقل من عشرة أفراد في حين نري وزارة التخطيط في تعريفها للمشروع الصغير بأنه المشروع الذي يعمل به أقل من ٥٠ فرداً وهكذا يتضح عدم وجود مقياسا محدداً لعدد العاملين في المشروع الصغير ومتناهي الصغرة.

وقد اختلف المختصون في تقديم تعريف حول المشاريع الصغيرة ففي الغالب يتم تعريف هذه المشاريع من خلال عدد الموظفين اذ يصنف مسح مؤسسات البنك الدولي الشركات التي يتراوح عدد موظفيها بين (٥إلي ١٩) موظفاً علي أنها صغيرة وتلك التي يتراوح عدد أفرادها بين (٢٠ و٩٩) متوسطة يعتبر تعريف مجموعة البنك الدولي داخلياً للشركات التي يتراوح عدد موظفيها بين (١٠و٤٩) موظفاً بأنها صغيرة ، و(١-١٠) تعتبر مشاريع متناهية الصغر ، و(٢٩٩-٥٠) متوسطة الحجم يمكن أن تشير المؤسسات الصغيرة أيضاً إلي فئات أوسع.

وهناك من يعتبر رأس المال العامل في المشروع هو المعيار لتصنيف المشاريع إلى صغيرة ومتوسطة وكبيرة ويذهب آخرون إلى أن الموجودات هي المعيار إلى تصنيف المشاريع إلى صغيرة ومتوسطة وكبيرة ومع تعدد وجهات النظر يبقي المشروع الصغير هو الذي يحتوي أقل عدد عاملين وأقل رأسمال وأقل موجودات.

وغالباً ما تظهر أن المؤسسات الصغيرة تستحوذ على حصة كبيرة من القوى العاملة إذ وجدت أن ما يقرب ٢٠% من الوظائف تكون مع المؤسسات الصغيرة و٥٠% تقريباً مع الشركات الصغيرة والمتوسطة ومع ذلك فغن هذا يقلل في الواقع من مساهمة المؤسسات الصغيرة حيث يتم استبعاد الشركات غير الرسمية والصغيرة باستخدام الدراسات الاستقصائية للأسر في ١٣ بلداً من بلدان أفريقيا جنوب الصحراء اذ وجد كل من (فوكس وسوهنسن) أن المؤسسات الرسمية الصغيرة والكبيرة، لا تمثل سوى ٩% من العمالة والمشاريع غير الرسمية للأسر تمثل ١٥% وأن ٧٠% معظمهم كان يعملون في الزراعة الأسرية .

ومن التعريفات الدولية للمشروعات الصغيرة التي اعتمدت علي عدد العاملين بالمشروع.

- اللجنة الأوربية حيث فرقت بين المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر يعدد العاملين فالمشروعات الصغيرة تضم من ١٠ عمال إلى ٤٩ عامل وما هو أقل في العدد مشروعات متناهية الصغر.
- منظمة العمل الدولية : المؤسسات الصغيرة هي التي يعمل بها ٥٠ عاملاً ، ولا يزيد رأس المال الخاص بها عن ١٠٠ الف دولار .

- منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية: هي تلك المشروعات التي يديرها المالك ويتكفل بكافة أبعادها، ويتراوح عدد العمال فيها ما بين ١٠-٥٠ عاملاً.

ويمكن تعريفها على أنها " مشروع يتملكه شاب يبدأ أولى خطواته في الحياة العملية، وبالتالي استثماراته محدودة، كما أن رأس المال في أصوله الثابتة منخفض، وهو يسعى إلى استرداد الأموال في أقل وقت ممكن (الجوهرة ناصر الهزاني، ٢٠١٨: ٢٩٤).

وأيضًا يمكن تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة بأنها " مشاريع محدودة في مواردها وعملائها حيث يملكها شخص واحد أو عدد محدود ولديها مورد محدود سواء كان مالي أو فني أو تسويقي وكذلك عملائها محدودين نظرًا لتخصص المشروع، وغالبًا ما يكون لديها منتج واحد. (أمل علي ، وفيصل عوض، ٢٠٢٠: ٢٣٢)، ويمكن تصنيف المشروعات وفقًا لتعريف البنك المركزي المصري فيما يلي:

- **المشروعات المتناهية الصغر:** هي المشروعات التي يقل حجم أعمالها (المبيعات/الإيرادات السنوية) عن مليون جنبيه مصري، ويقل عدد العاملين بها عن ١٠ عمال، ورأس المال للمشروعات الناشئة أقل من ٥٠٠ ألف جنيه مصري.
- **المشروعات المحدودة:** هي المشروعات التي يتراوح حجم أعمالها (المبيعات/ الإيرادات السنوية) من ١ إلى ١٠ مليون جنيه مصري، ويقل عدد العاملين بها عن ٢٠٠ عامل، ورأس المال للمشروعات الناشئة من ٥٠٠ ألف جنيه مصري إلى ٥ مليون جنيه مصري للمشروعات الصناعية

ومن ٥٠٠ ألف جنيه مصري إلى ٣ مليون جنيه مصري للمشروعات غير الصناعية.

- **المشروعات الصغيرة:** هي المشروعات التي يتراوح حجم أعمالها (المبيعات/ الإيرادات السنوية) من ١٠ إلى ٢٠ مليون جنيه مصري، ويقل عدد العاملين بها عن ٢٠٠ عامل، ورأس المال للمشروعات الناشئة من ٥٠٠ ألف جنيه مصري إلى ٥ مليون جنيه للمشروعات الصناعية ومن ٥٠٠ ألف جنيه مصري إلى ٣ جنيه مصري للمشروعات غير الصناعية.
- **المشروعات المتوسطة:** هي المشروعات التي تتراوح حجم أعمالها (المبيعات / الإيرادات السنوية) من ٢٠ إلى ١٠٠ مليون جنيه مصري، ويقل عدد العاملين بها عن ٢٠٠ عامل، ورأس المال للمشروعات الناشئة من ٥ إلى ١٠ مليون جنيه مصري للمشروعات الصناعية ومن ٣ إلى ٥ مليون جنيه للمشروعات غير الصناعية (في: السيد صلاح الدين، ٢٠٢٠: ١٦-١٧).

وهناك عدد من المعايير للتفرقة بين مفهومي المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر منها حجم رأس المال، وعدد العالمين، وحجم المبيعات، وشكل الملكية، حيث إن المشروع الذي يستوعب من عامل إلى أربعة عمال يعتبر مشروعًا متناهي في الصغر، والمشروع الذي يستوعب من خمسة عمال إلى أربعة عشر عاملًا يعتبر مشروعًا صغيرًا، أما المشروع الذي يستوعب من خمسة عشر عاملًا إلى تسعة وأربعين عاملًا فيعتبر متوسطًا، وما زاد على ذلك فهو مشروع كبير منير سليمان الحكيم، ٢٠١٣: ٥٥).

الخصائص المميزة المشروعات الصغيرة:

تمثل المشروعات الصغيرة والمتوسطة العصب الرئيسي لاقتصاد أيه دولة سواء متقدمة أو نامية وذلك لتميزها بعدد من الخصائص تتمثل فيما يلي:

- مالك المنشأة هو مديرها في الأغلب إذ يتولى العمليات الفنية والإدارية للمشروع وذلك نظرا لكونها في الغالب مشروعات أسرية الطابع.
- انخفاض الحجم المطلق لرأس المال اللازم لإنشاء المشروعات الصغيرة اذ تعتمد بشكل كبير علي مدخرات اصحابها مما يساهم في الارتقاء بمستويات الادخار والاستثمار علي اعتبار أنها مصدراً جيداً للادخارات الخاصة.
- الاعتماد علي الموارد المحلية الأولية مما يساعد على خفض التكلفة الانتاجية للمشروع.
- تعتبر صناعات مكملة لاحتياجات المشروعات الكبري مما يساهم في تكامل العملية الإنتاجية.
- تعتبر هذه المشروعات من المجالات الخصبة لتطوير الابداعات والافكار الجدية.
- القدرة علي الانتشار الجغرافي في أنحاء الدولة، مما يساعد ايضا علي تخفيف الهجرة من الريف إلي المدن والحضر.
- انخفاض الأجور في المشروعات الصغيرة وعدم التأثر بالعوامل المؤسسية التي تؤدي إلي ارتفاع الاجور في المشروعات الكبيرة
- تعتبر المشروعات الصغيرة بمثابة مراكز تدريب للعمالة ومن ثم إمداد المشروعات الكبيرة بالعمالة الماهرة.

دور المشروعات الصغيرة في تحقيق التنمية الاقتصادية:

للمشروعات الصغيرة والمتوسطة دوراً كبيراً في التنمية الاقتصادية بوجه عام وفي التنمية الصناعية علي وجه الخصوص فهي تمثل العمود الفقري بالنسبة للقطاع الخاص وتشكل ما يزيد علي نسبة ما بين ٤٠ : ٨٠ % من الاستخدام في هذا القطاع وفي الدول الأقل نمواً تزداد أهمية دور تلك المشروعات على اعتبار أنها تمثل الافاق الواقعية الوحيدة لنمو الاستخدام والقيمة المضافة وينطبق الوضع نفسه علي دول التحول الاقتصادي حيث بدأت المؤسسات الحكومية الكبيرة عديمة الكفاءة تفسح المجال لتحل محلها مشروعات خاصة أصغر حجماً وأكثر كفاءة.

وتجدر الإشارة إلى أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تمثل نسبة كبيرة من المشروعات الصناعية في العدد من دول العالم في مراحل نمو مختلفة كما أنها تمثل المستوعب الأساسي للعمالة وتساهم بفعالية في التصدير وزيادة قدرات الابتكار وتشير بعض الاحصائيات إلى أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تمثل نحو ٩٠% من إجمالي الشركات في معظم اقتصاديات العالم وتوفر ما بين (٤٠% –٨٠%) من إجمالي فرص العمل وتوظف من (٥٠% –٦٠%) من القوي العاملة في العالم وتسهم هذه المشروعات بحوالي ٤٦% من الناتج المحلي العالمي وتساهم بنسبة كبيرة في الناتج المحلي للعديد من الدول فعلي سبيل المثال تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة بنحو ٨٥%، ٥١% من اجمالي الناتج المحلي في كل من انجلترا والولايات المتحدة الامريكية علي الترتيب .

أما في الدول العربية فقد تكتسب المشروعات الصغيرة والمتوسطة أهميتها من مجموعة اعتبارات تتعلق بخصائص هياكلها الاقتصادية والاجتماعية ونسب توافر عوامل الانتاج والتوزيع المكاني لسكان والنشاط ففلي اليمن مثلا تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة بـ٩٦% من الناتج المحلي

الاجمالي سنة ٢٠٠٥ وحوالي ٧٧% و٥٩% و ٢٥% في كل من الجزائر وفلسطين ، والمملكة العربية السعودية علي الترتيب خلال العام نفسه كما تمثل هذه المشروعات في الأردن نسبة ٩٢,٧% من اجمالي عدد المشروعات وتساهم بنسبة ٢٨,٧% من الناتج المحلي الاجمالي وتمثل هذه المشروعات ٨٦,١% من اجمالي عدد المشروعات الصناعية في دول الإمارات العربية المتحدة وما يقارب ٧٦٥% من اجمالي المشروعات الصناعية العاملة في مملكة البحرين .

وسواء بالدول المتقدمة أو بالدول النامية ستظل المشروعات الصغيرة هي الأكثر عدداً بالمقارنة بعدد المشروعات المتوسطة والكبيرة والأكثر توظيفاً للعمالة والأقل تكلفة في توفير فرص العمل كما تعد صاحبة الدور الأكبر في تلبية احتياجات السكان المحلية من السلع والخدمات بأسعار تتوافق مع قدراتهم الشرائية والأكثر اعتماداً على الخامات الموجودة في البيئة المحلية والأكثر استخداماً للتكنولوجيا المحلية مما يزيد من القيمة المضافة لديها كما أنها توفر البديل المحلي لكثير من السلع المستوردة .

كما أن هذه المشروعات قادرة على أن تساهم ويشكل فعال في إعادة تقويم وهيكلة الانتاج في العديد من الدول النامية والتي تعد مصر منها فهي تمثل الأساس الذي تقوم عليه التنمية الشاملة حيث تقوم بتشغيل العديد من الأيدي العاملة وتساهم في الحد من تفاقم ظاهرة البطالة مما يحقق التوازن الاقليمي للتنمية الشاملة لذا فإن المشروعات الصغيرة لها العديد من الأثار الاقتصادية فهي تلعب دوراً رئيسياً في الاقتصاد الوطني والتنمية المحلية.

ومن المزايا والخصائص التي تتميز بها المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر ما يلي:

١. هناك عدد كبير من الصناعات والمنتجات التي لا تستطيع المشاريع الكبيرة والمتوسطة تغطية الطلب عليها أو انتاجها؛ نظرًا لطبيعة تلك المنتجات من جهة، وللأسلوب وللطريقة التي يتم بها انتاج تلك المنتجات.
٢. تعتبر المنشأت الصغيرة والمتناهية في الصغر الرافد الرئيسي والهام للصناعات الكبيرة والمتوسطة بعدد من الخدمات والسلع النصف مصنعة، والتي تكون بمثابة مواد أولية للصناعات والمشاريع الكبيرة.
٣. دور المشاريع الصغيرة في محاربة البطالة وبتكاليف وطرق أقل وأسهل بكثير من المشروعات الكبيرة، حيث تمتاز المشروعات الصغيرة باعتمادها على اليد العاملة بنسبة أكبر من اعتمادها على رأس المال.
٤. توفر المشاريع الصغيرة فرص عمل للعمالة غير المؤهلة، وبالتالي فهي من خلال توفيرها لفرص العمل للعمالة غير المؤهلة تساهم بشكل غير مباشر بتطوير وتأهيل تلك العمالة للعمل في المشاريع الكبيرة، والتي تحتاج إلى يد عاملة مدربة ومؤهلة.
٥. تمتاز المشاريع الصغيرة بالمرونة بدرجة أكبر نوعًا ما من المشاريع الكبيرة، مما يمكنها من التحول في طرق وأساليب وأنواع الإنتاج حسب متطلبات السوق والظروف الاقتصادية والاجتماعية التي يمر بها البلد.
٦. تعتبر المشاريع الصغيرة نواة ومرحلة أولى نحو المشاريع المتوسطة والكبيرة، حيث إن كثير من المشاريع الصغيرة استطاعت أن تتحول فيما بعد إلى مشاريع متوسطة وكبيرة.
٧. سهولة تأسيسها نظرًا لعدم حاجتها إلى رأس مال كبير أو تكنولوجيا متطورة، إضافة إلى قدرتها على الإنتاج والعمل في مجالات التنمية الصناعية والاقتصادية المختلفة.
٨. ضعف المستوى التكنولوجي للآلات المستخدمة في المشاريع الصغيرة مقارنة بالمشاريع الكبيرة، وذلك لعدة أسباب من أهمها ضعف التمويل في

المشاريع الصغيرة، لذلك يلجأ أصحاب هذه المشاريع للاعتماد على اليد العاملة لتعويض ذلك النقص في الآلات، وتعويض الانخفاض في التكنولوجيا في الآلات الموجودة في المشروع (أحمد رجب، ٢٠١٢: ٦).

أثر حماية حقوق الملكية الفكرية على المشروعات الصغيرة:

أكدت العديد من الدراسات والبحوث السابق على الدور الفعال لحقوق الملكية الفكرية في تطوير المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر:(٢٠٠٦، Cardullo،OECD 2004، 2004، 2003 2010 ،2011 Cusmano & Dean،2011 Shukla et al،WIPO 2012 ،Czarnitzki et al ،2014،2008 Hanel،Hughes and Mina ، De Rassenfosse). ، ويمكن تلخيص هذا الدور فيما يلي:

تحمي حقوق الملكية الفكرية تقنيات الشركات الصغيرة والمتوسطة من التعدي عليها من قبل الشركات الأخرى؛ وتوفر حقوق الملكية الفكرية الحق الحصري في منع الآخرين من الاستخدام التجاري لاختراع أو تصميم أو علامة تجارية أو عمل أدبي أو فني. كما قد تظهر حقوق الملكية الفكرية أنه من غير المرجح أن تنتهك تكنولوجيا الشركات الصغيرة والمتوسطة براءات الاختراع المملوكة للمنافسين، وهذا يمكن أن يساعد في تأمين الاستثمار في الأسهم من أصحاب رؤوس الأموال.

إن حقوق الملكية الفكرية (غالبًا براءات الاختراع) أداة قيمة يمكن أن تساعد في تمويل الابتكار من خلال جذب رأس المال الاستثماري والمصادر المالية الأخرى، حيث يُنظر إلى البراءات على أنها عامل مهم كبير في

قرارات الاستثمار من قبل أصحاب رؤوس الأموال، مما قد يؤثر على قرارات تسجيل براءات الاختراع في الشركات الصغيرة والمتوسطة في المستقبل.

تواجه جميع الشركات قيودًا في تمويل البحث والتطوير إلى حد ما، ولكن هذه القيود أكثر حدة بالنسبة للشركات الصغيرة والمتوسطة التي تفتقر عادةً إلى مستوى ثابت وعالي من التدفقات النقدية والأصول المادية وسجل نجاح كبير لجذب القروض. وتستخدم الشركات وخاصة الشركات الصغيرة والمتوسطة براءات الاختراع للإشارة إلى آفاق نموها للمستثمرين المحتملين، ويمكن استخدام حماية الملكية الفكرية المبكرة كإشارة لتقليل عدم تناسق المعلومات بين المخترعين والمستثمرين من خلال مساعدة المستثمرين على التمييز بشكل أفضل بين المشاريع الجيدة ،والسيئة، وبدون مؤشرات حماية الملكية الفكرية هذه، قد يتجنب المستثمرون المشاريع التي تبدو محفوفة بالمخاطر للغاية، مما يؤدي إلى مستوى دون المستوى الأمثل للاستثمار في البحث والتطوير.

يمكن استخدام الملكية الفكرية كضمان لتأمين التمويل، حيث يمكن أن تدر الملكية الفكرية دخلاً للشركات الصغيرة والمتوسطة من خلال ترخيص أو بيع أو تسويق المنتجات أو الخدمات المحمية بالملكية الفكرية، وفي حالة البيع أو الاندماج أو الاستحواذ، يمكن أن ترفع أصول الملكية الفكرية من قيمة الشركات الصغيرة والمتوسطة.

ويمكن لحقوق الملكية الفكرية أن تميز منتجات وخدمات الشركات الصغيرة والمتوسطة عن الشركات الأخرى وتسهل التعرف عليها في السوق، وبهذا المعنى، فإن امتلاك حقوق الملكية الفكرية يمكن أن يضمن درجة معينة من الحصرية في السوق وحصة سوقية أعلى، كما يمكنها استخدامها لتعزيز

سمعة الشركة كشركة رائدة في مجال التكنولوجيا من خلال الوصول إلى التقنيات الرئيسية المسجلة ببراءة اختراع أو ملكيتها أو من خلال إنشاء هوية الشركة من خلال علامة تجارية واستراتيجية العلامة التجارية.

وأيضا يمكن استخدام حقوق الملكية الفكرية للوصول إلى أسواق جديدة، حيث تشير بعض الدراسات إلى أن الشركات التي تستخدم الملكية الفكرية تبتكر بشكل متكرر أكثر من الشركات الأخرى. أيضًا، أبلغ مستخدمو حقوق الملكية الفكرية في كثير من الأحيان أكثر من غير المستخدمين أن ابتكاراتهم سمحت لهم بالحفاظ على الربحية أو زيادتها، وتساعد الملكية الفكرية في تجنب الإسراف في الاستثمارات في البحث والتطوير من خلال الرجوع إلى قواعد بيانات البراءات والتعرف على التطورات التكنولوجية الحديثة (Nikzad, 2014: 1-177).

أسباب عزوف المشروعات الصغيرة متناهية الصغر عن استخدام حقوق الملكية الفكرية:

يمكن تلخيص العديد من الأسباب لقلة استخدام المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة لحقوق الملكية الفكرية على النحو التالي (Maheshwari et ،2007 ،Rogers ،2003 ،2004 ،WIPO ،2011 2008;Hane De ،2010 Hughes and Mina ،Andersen and Rossi ،Rassenfosse2011 ،Shukla et al ،2011 Cusmano and Dean).

وتستثمر المشروعات الصغيرة والمتوسطة بشكل عام أقل في الابتكار ؛ نظرًا لعدم قدرتها على تحمل مخاطر الاستثمار كما تفعل المشروعات الكبيرة، كما تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة أيضًا قيودًا على السيولة والموارد أعلى مما يؤثر على قدرتها على الاستثمار في البحث والتطوير مع فترة استرداد طويلة.

كما أن تكاليف تطبيق الملكية الفكرية والتشاور مع المتخصصين في الملكية الفكرية والتقاضي مرتفعة نسبيًا بالنسبة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة مقارنة بحجم مبيعاتها، أي أنها ترى أن تكاليف الحصول على حماية الملكية الفكرية تتجاوز الفوائد المحتملة التي يمكن الحصول عليها من الحماية.

وقد تثني تكاليف التعلم واستغلال نظام الملكية الفكرية المشروعات الصغيرة والمتوسطة عن استخدامه بشكل متكرر مثل الشركات الكبيرة، كما يعد الافتقار إلى الوعي والمعرفة والخبرة والاستراتيجية السليمة للملكية الفكرية أحد القيود الشائعة التي تجعل المشروعات الصغيرة والمتوسطة تتقدم بطلب أقل للملكية الفكرية لكل ابتكار.

وفي سياق آخر، يُعد تقييم حقوق الملكية الفكرية هو تحدٍ آخر لكل من المخترعين والمستثمرين، حيث تعتمد العديد من الشركات الصغيرة والمتوسطة حصريًا على الأسرار التجارية لحماية ملكيتها الفكرية، مما يجعل تمويل الشركات الصغيرة والمتوسطة أكثر صعوبة حيث يصعب تقييم الأسرار التجارية أكثر من حقوق الملكية الفكرية الرسمية. كما أن بعض تقنيات تحقيق الدخل، على سبيل المثال، البيع وإعادة الترخيص وإضفاء الطابع الأمني على تدفقات الحقوق الأدبية معقدة للغاية ومكلفة بالنسبة للشركات الصغيرة والمتوسطة في التنفيذ.

وبالنسبة للشركات الصغيرة والمتوسطة عالية التقنية، فإن التأخير في الحصول على براءات الاختراع يتسبب في درجة كبيرة من الشك ويجعل من الصعب العثور على دعم مالي أو شركاء لاستغلال الاختراع.

وتواجه الشركات الصغيرة والمتوسطة المزيد من التحديات في استخدام حقوق الملكية الفكرية عند العمل دوليًا بسبب ارتفاع التكاليف مثل: النفقات العامة القانونية والإيداعات المتعددة والاختلافات التنظيمية والتقنية عبر البلدان ويمكن أن يكون هناك أيضًا ارتباك حول ما يمكن وما لا يمكن تسجيله من براءات في مكاتب الملكية الفكرية المختلفة (Nikzad, ٢٠١٧-١٧٨).

وقد اهتمت الدولة المصرية بحقوق الملكية لانعكاس ذلك مع التنمية المستدامة ممل لما لها للمعرفة والابتكار والبحث العلمي من ركائز اساسية للتنمية الاقتصادية وهو ما جعل المشرع المصري يجتهد في سن العديد من القوانين التي تمس حقوق الملكية الفكرية علي النحو التالي:

أولاً- القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢

هو القانون الأساسي المنظم للملكية الفكرية في مصر، وقد أتى لاغيًا لكل القوانين السابقة التي كانت تُعنى بتنظيم الملكية الفكرية، ومنها القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٣٩ بشأن العلامات والبيانات التجارية والقانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٤٩ بشأن براءات الاختراعات والرسوم والنماذج الصناعية، والقانون رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن حق المؤلف وغيرها. ويضم القانون بين طياته أربعة كتب رئيسية هي: الكتاب الأول: براءات الاختراع ونماذج المنفعة، ومخططات التصميمات للدوائر المتكاملة، والمعلومات غير المفصح عنها، الكتاب الثاني: العلامات والبيانات التجارية والمؤشرات الجغرافية والتصميمات والنماذج الصناعية، الكتاب الثالث: حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، الكتاب الرابع والأخير الأصناف النباتية. ويضم القانون مواد عدة، منها على سبيل المثال: أن تمنح براءة اختراع طبقاً لأحكام هذا القانون عن كل اختراع قابل

للتطبيق الصناعي، يكون جديداً، ويمثل خطوة إبداعية، سواء كان الاختراع متعلقاً بمنتجات صناعية جديدة أو بطرق صناعية مستحدثة، أو بتطبيق جديد لطرق صناعية معروفة. كما تمنح البراءة استقلالاً، عن كل تعديل أو تحسين أو إضافة ترد على اختراع سبق أن منحت عنه براءة، إذا توافرت فيه شروط الجدة والإبداع والقابلية للتطبيق الصناعي، ويكون منح البراءة لصاحب التعديل أو التحسين أو الإضافة وفقاً لأحكام هذا القانون.

كما نص على أن يُعد مكتب براءات الاختراع سجل خاص معتمد تقيد فيه طلبات براءات الاختراع ونماذج المنفعة وجميع البيانات المتعلقة بكل منها وباستغلالها والتصرفات التي ترد عليها وفقاً لأحكام هذا القانون على النحو المبين في لائحته التنفيذية، وأن تكون مدة حماية براءة الاختراع عشرون سنة تبدأ من تاريخ تقديم طلب البراءة.

ثانياً- القوانين ذات العلاقة بحماية الملكية الفكرية:

كما قامت الدولة في سبيل الحفاظ على الملكية الفكرية بإصدار عدد من التشريعات ذات الصلة، منها على سبيل المثال:

قانون رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات هذا القانون واجه الاعتداء على سلامة شبكات وتقنيات المعلومات بمواجهة شاملة، منها جريمة الانتفاع بدون حق بخدمات الاتصالات، وجريمة الدخول غير المشروع على المواقع وجريمة تجاوز حدود الحق في الدخول على المواقع والشبكات وجريمة الاعتداء على الشبكات وسلامة البيانات ونظم المعلومات والاعتداء على البريد الإلكتروني أو المواقع والشبكات الخاصة، وجريمة الاعتداء على الملكية الفكرية.

قانون رقم ١٨٠ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم الصحافة الإعلام والمجلس الأعلى للإعلام هو القانون الذي نص في المادة ٧٠ منه على وضع وتطبيق الضوابط والمعايير اللازمة لضمان التزام الوسائل والمؤسسات الإعلامية والصحفية بأصول المهنة وأخلاقياتها، والحفاظ على حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بمحتواها.

قانون رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٠٨ بشأن المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية الذي ينص على بنود تنظم المنافسة وتوقع عقوبات على الممارسات الاحتكارية في مختلف المجالات، ومنها مجال الملكية الفكرية وغير ذلك من القوانين.

ثالثاً: الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها مصر:

نظرًا للتطور الملموس في مجال الملكية الفكرية على المستوى الدولي، فلا يتوقع أن تنهض دولة ما في هذا المجال دون التنسيق مع الدول والمنظمات الدولية، وما أكثر المعاهدات والاتفاقيات الدولية في ذلك المجال، والتي تقع تحت مظلة المنظمة العالمية للملكية الفكرية (وايبو)، وقد انضمت مصر إلى ما يلي:

- اتفاقية برن للمصنفات الأدبية ١٨٨٦م وانضمت إليها مصر في ٢ مارس ١٩٧٧م.
- اتفاق ستراسبورغ الخاص بالتصنيف الدولي للبراءات، وانضمت إليه مصر في ٨ أكتوبر ١٩٧٤م.
- اتفاق مدريد بشأن بيانات المصدر)، وانضمت إليه مصر في ٥ مارس ١٩٥١م.

- اتفاق مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات)، وانضمت إليه مصر في ٥ مارس ١٩٥١م.
- اتفاق نيس بشأن التصنيف الدولي للسلع والخدمات لأغراض تسجيل العلامات، وانضمت له مصر في ١٨ مارس٢٠٠٥م.
- اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية وانضمت إليه مصر في ٢١ يناير ١٩٧٥م.
- اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، وانضمت إليها مصر في ه مارس ١٩٥١م.
- اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية، وانضمت إليها مصر في ٢ مارس ١٩٧٧م.
- اتفاقية حماية منتجي الفونوغرامات، وانضمت إليها مصر في ١٥ ديسمبر ١٩٧٧م.
- الاتفاقية الدولية لحماية أصناف النباتات الجديدة، وانضمت إليها مصر في ١ نوفمبر ٢٠١٩م.
- بروتوكول اتفاق مدريد، وصدقت عليه مصر في ٣ يونيو ٢٠٠٩م.
- معاهدة التعاون بشأن البراءات وصدقت عليه مصر في ٦ يونيو.
- معاهدة قانون العلامات، وانضمت إليها مصر في ٧ يوليو ١٩٩٩م.
- معاهدة نيروبي بشأن حماية الرمز الأوليمبي، وانضمت إليها مصر في ١ سبتمبر ١٩٨٢م.
- الاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف تم توقيعها في جنيف في ١٩٥٢/٩/٦، وعدلت صياغتها في باريس في ١٩٧١/٧/٢٤. ووفقا لإحصائيات المنظمة العالمية للملكية الفكرية (wipo) لعام ٢٠٠٣، فإن عدد الدول المنظمة للاتفاقية بلغ ٩٥ منها ٥ دول عربية لم تكن منها مصر.

- اتفاقية التسجيل الدولي للمصنفات السمعية والبصرية: تم توقيعها في ١٩٨٩/٤/١٨، ويبلغ عدد أعضائها ١٣ دولة ولم ينضم إليها أي من الدول العربية (باستثناء مصر) التي وقعتها ولم تنضم إليها، وقد صدرت لائحتها التنفيذية في ١٩٩٢/٢/٢٠[٩].
- اتفاقية مدريد تم توقيعها في ١٩٧٩/١٢/٢٣، هي اتفاقية متعددة الأطراف موضوعها منع الازدواج الضريبي على حقوق المؤلف، تم اعتمادها في مدريد في ديسمبر ١٩٧٩ إليها عدة دول منها مصر والعراق، إلا أن هذه الاتفاقية لم تدخل بعد حيز النفاذ. وحتى يتحقق ذلك فإن الإشراف عليها سيكون للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (ويبو).
- اتفاقية واشنطن لحماية الدوائر المتكاملة تم توقيعها في واشنطن العاصمة الأمريكية في ١٩٨٩/٥/٢٦، ولم تدخل حيز التنفيذ بعد، ولم تنضم إليها من الدول العربية إلا مصر في نوفمبر ١٩٩٩. (عمرو زغلول العراقي، ٢٠٢١: ١٥٣-١٧١)

رابعًا: قانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر رقم (١٥٢) لسنة ٢٠٢٠ [1]

وفي إطار استراتيجية الدولة المصرية في تنمية المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر، أصدرت الحكومة المصرية هذا القانون في الجريدة الرسمية –العدد الثامن والعشرون يوليه سنة ٢٠٢٠؛ وقد عرف هذا القانون المشروعات الصغيرة بالفقرة السادسة من المادة الأولى بأنه كل مشروع يبلغ حجم أعماله السنوي مليون جنيه أو كل مشروع صناعي حديث التأسيس يبلغ رأسماله المدفوع أو رأس المال المستثمر ٥٠ ألف جنيه ويقل عن خمسة

1 موقع مصلحة الضرائب المصرية . https://eta.gov.eg
وموقع وزارة المالية المصريةhttps://mof.gov.eg
والجريدة الرسمية -العدد ٢٥ مكرر (و)- يوليه سنة ٢٠٢٠

مليون جنيه أو كل مشروع غير صناعي حديث التأسيس يبلغ رأسماله المدفوع أو رأس المال المستثمر بحسب الأحوال ٥٠ ألف جنيه ويقل عن ثلاثة ملايين جنيه.

ويُعد هذا القانون وفقًا لموقع مصلحة الضرائب المصرية من أهم القوانين التي اهتمت بتقديم العديد من التيسيرات والحوافز الضريبية للممولين، حيث يتضمن القانون نظامًا ضريبيًا مُبَّسطًا ودائماً لهذه المشروعات من خلال ضريبة قطعية مُبسطة حسب حجم المبيعات أو الأعمال دون الحاجة إلى دفاتر أو مستندات أو فواتير شراء، كما أن حجم المبيعات أو الأعمال يتحدد بإقرار صاحب المشروع، من خلال إقرار ضريبي مبسط سنوي واحد يُعده بدقة، ومصلحة الضرائب تثق في تقديره، ويتم تحديد حجم أعمال المشروع الخاضع للمعاملة الضريبية المبسطة كل خمس سنوات من واقع ما تُجريه مصلحة الضرائب من فحص، ويُحاسب الممول ضريبيًا فى السنوات الخمس التالية على أساس نتيجة الفحص.

كما أنه من ضمن الحوافز التي يقدمها قانون تنمية المشروعات أن تُعفى المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر ومشروعات الاقتصاد غير الرسمي التي تتقدم بطلب لتوفيق أوضاعها من ضريبة الدمغة ومن رسوم توثيق عقود تأسيس الشركات وعقود التسهيلات الائتمانية والرهن المرتبطة بأعمالها وذلك لمدة ٥ سنوات من تاريخ القيد في السجل التجاري ، كما تُعفى من ضريبة الدمغة عقود تسجيل الأراضي اللازمة لإقامة هذه المشروعات، ويُصدر جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر شهادة تُفيد أحقية المشروع في التمتع بهذا الإعفاء.

هذا فضلًا عن إعفاء المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر من الضريبة المستحقة على الأرباح الرأسمالية الناشئة عن التصرف في الأصول أو الآلات أو معدات الإنتاج إذا تم استخدام حصيلة البيع في شراء أصول أو آلات أو معدات إنتاج جديدة خلال سنة من تاريخ التصرف، وجميع الإجراءات السابقة وغيرها من التيسيرات تسهم في تشجيع المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر ورفع كفاءتها التشغيلية وقدراتها الإنتاجية.

الخاتمة والتوصيات:

إن حماية حقوق الملكية الفكرية قضية بالغة الأهمية، لذلك يتبنى هذه الحقوق جميع قطاعات الصناعة، والشركات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة، واتحادات ومنظمات العمال والجمعيات التجارية، والمنظمات الدولية؛ حيث تساعد حقوق الملكية الفكرية في تكوين رابط بين المستهلك والمنتج من خلال تعريف المستهلك بالمنتج وتوضيح الفروق بينه وبين المنتجات الأخرى، وتحديد المواصفات والمميزات الخاصة به كما تحميه من الغش التجاري الناتج عن تقليد المنتج أو من البيانات غير الصحيحة، وتسهم أيضا في إبطال محاولات تسويق منتجات رديئة مقلدة تؤثر على سمعة الشركة الأصيلة في الأسواق، ومتابعة حركة المنتجات من قبل المصنعين؛ وهذا من شأنه أن يؤدي إلى دعم وازدهار المشروعات الصناعية الصغيرة التي تعد أحد محاور استراتيجية ورؤية الدولة المصرية ٢٠٣٠.

وبالرغم من أهمية المشروعات الصغيرة كأحد أهم الركائز الأساسية للتنمية الاقتصادية المصرية، ودورها الحيوي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، إلا أنها تواجه العديد من المشاكل والتحديات التي تحول دون تحقيق الأهداف المنشودة للنمو الاقتصادي، ومن بين تلك المشكلات سرقة

أفكار تصنيع بعض المنتجات والتعدي على حقوق أصحاب تلك المشروعات، الأمر الذي يبرز ضرورة حماية الملكية الفكرية في أن لها أهمية اقتصادية كبيرة حيث إن التقدم والنمو الاقتصادي للبلاد بالرغم من أنه ظاهريًا يتضح أنه يزيد بالإنتاج الصناعي والتجاري إلا أنه يرتبط ارتباطاً وثيقا بقدرة الدولة على الإبداع والابتكار في مختلف المجالات، وإن كانت الدولة لا تستطيع حماية الصور المختلفة من الملكية الفكرية فإنها تكبح الابتكار والإبداع لأن المبدع يعرف أن حقوقه لن يتم حمايتها بالشكل الكاف.

التوصيات:

١- ضرورة أن تولي الدولة المصرية اهتمامًا أكثر بحماية حقوق الملكية الفكرية لكونها من الركائز الاساسية اقتصاديا واتفاقيا التي تدفع عجلة التنمية.

٢- كما توصي بأهمية ان يكون المشروع المصري مواكبا للتحديثات العالمية الخاصة بتطوير منظومة المشروعات الصغيرة على الاستثمار وتطوير الانتاج.

٣- إدخال تعديلات علي نصوص القانونين الحالين المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية لتفعيل دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومواكبة التحديات المستمرة عالميًا.

المراجع:

المراجع باللغة العربية:

أحمد رجب (٢٠١٢). تمويل المشروعات الصغيرة والمتناهية بالصغر كآلية في استثمار أموال الزكاة لمحاربة البطالة والفقر. الملتقى العلمي الدولي الأول حول تثمير أموال الزكاة وطرق تفعيلها في العالم الإسلامي.

أحمد شلبي (٢٠١٨). التقرير السنوي العالمي للمجلس الدولي للمشروعات الصغيرة. مؤسسة التمويل الدولي،٢٨ يونيو.

أشرف إبراهيم عطية (٢٠٢١) . واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد المصري: تحديات العمل وآليات المواجهة مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة عين شمس، مج ٦٣، ع ١، ١-١٣٥.

أماني أحمد عبدالله موسى (٢٠١٥). المعايير الدولية لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية وفقاً لاتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية. مجلة العدل المكتب الفني وزارة العدل، س ١٧ ، ع ٤٤ ،١٤٠-١١٩.

أمل علي محمد سليمان، وفيصل عوض محمد عبد القادر (٢٠٢٠) دور حاضنات الأعمال في تحقيق التنمية المستدامة بالمملكة العربية السعودية بالتطبيق على قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، كلية التجارة بالإسماعيلية جامعة قناة السويس، مج ١١، ع ١، ٢٢٣-٢٥٤.

ايهاب خالد محمد مقابلة (٢٠١٨) . المؤسسات التمويلية غير المصرفية وتمويل المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة. جسر التنمية المعهد العربي للتخطيط، ع ١٤٣، ٦-٤٣.

الجوهرة ناصر عبد العزيز الهزاني (٢٠١٨). فاعلية المشروعات متناهية الصغر في تمكين الشباب : عربات الأطعمة المتنقلة نموذجاً. مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام

جيهان عبد السلام عباس (٢٠٢٠) دور المشروعات الصغيرة في تحقيق التنمية الاقتصادية في مصر. ورقة بحثية مقدمة في المؤتمر العلمي الرابع لكلية التجارة تمويل وإدارة مشروعات ريادة الأعمال وأثرها على التنمية الاقتصادية، ١-٣٥

راوية عبد القادر عويس (٢٠١٦) . المشروعات الصغيرة وأثرها في التنمية الاقتصادية "مصر" نموذجا". المجلة، العلمية للدراسات التجارية والبيئية . جامعة قناة السويس، مج ٧،ع١.

سمية ناصري (٢٠١٩) حماية حقوق الملكية الفكرية: الطريق نحو تحقيق التنمية الاقتصادية. مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، ع٣.

السيد صلاح الدين سيد محمد علي (٢٠٢٠) حاضنات الأعمال التكنولوجية ودورها في دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مصر . المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، كلية التجارة بالإسماعيلية جامعة قناة السويس، مج ١١، ع١، ٣٧١.

عمرو زغلول فهمي العراقي (٢٠٢١) ،مدى ملائمة البنية التحتية في مصر لتبني استراتيجية قومية للملكية الفكرية. المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار، يوليو، ع٤، ١٦٥-١٧٩.

فاطمة زكريا محمد عبد الرازق، وزينب حسن حسن، نادية يوسف كمال محمود (٢٠٢١). تصور مقترح لحماية حقوق الملكية الفكرية في التعليم الجامعي في مصر . مستقبل التربية العربية المركز العربي،،للتعليم والتنمية، مج ع ٢٨ .٢٩٠-٢٨ ،١٣٠

فاطمة كامل محمد (٢٠١٨). حماية الملكية الفكرية بموجب براءات الاختراع والتنمية المستدامة في مصر. المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار، المعهد القومي للملكية الفكرية جامعة حلوان، ع١،.١٣٨-١١٩

محمد بن سعود الإسلامية، ديسمبر، ع ٥١ ، ٢٨٣-٣٦٦ . در اين اور محمد الدلوع - بحيث تقدم إلى الأحمر العليا الثاني بعنوان القانون الاستثمار ابريل ٢٠١٥)

معهد التخطيط القومي .(٢٠١٢). رؤية مستقبلية للأدوار المتوقعة للجهات الممولة للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في مصر في ظل التغيرات الراهنة. سلسلة قضايا التخطيط والتنمية (٢٣٨) يونيه.

منى محمد الدسوقي (٢٠٢١) . برنامج مقترح في المشروعات الصناعية الصغيرة لتنمية بعض مهارات ريادة الأعمال لدى طلاب المدرسة الثانوية الصناعية الزخرفية في ضوء التنمية المهنية المستدامة. المجلة التربوية كلية التربية جامعة سوهاج، ج ٩١، ٥٣٥٠-٥٤٠١.

منير سليمان الحكيم (٢٠١٣) . المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر : المضاربة الإسلامية أم الاقتراض؟ مجلة الدراسات المالية والمصرفية الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية - مركز البحوث المالية والمصرفية، سبتمبر ، مج ٢١، ع ، ٥٥-٥٦.

مها مصطفى عمر عبد العزيز (٢٠١٥ . مبادرات حماية حقوق الملكية الفكرية في البيئة الإلكترونية: "حق المؤلف نموذجا". مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط، الجمعية المصرية للعلاقات العامة، ع ٨، ١٧٩-٢١٤.

نجلاء فتحي محمد عويس (٢٠٢١. دور حماية الملكية الفكرية في دعم وتطوير البحث العلمي. المجلة العلمية للمكتبات والوثائق والمعلومات كلية الآداب جامعة القاهرة مج ٣ ، ع ٥، ٢٥٥-٣٨١.

نرمين محمد خيرت، ومنى عبد الحميد العجوز، ونيفين عبد العزيز محمود صالح (٢٠٢١). تكنولوجيا الواقع المعزز كعنصر تأميني مرئي للعلامة التجارية للحفاظ على حقوق الملكية الفكرية. مجلة التصميم الدولية، الجمعية العلمية للمصممين مج ١١، ع ١، ١٥٧-١٦٣.

هنادي كمال كباشي (٢٠١٧). حماية حقوق الملكية الفكرية مجلة العدل المكتب الفني وزارة العدل، س ١٩ع..٥٠ ٢٢٠-.٢٤٥

هيام مصطفى سيد أحمد عامر (٢٠٢١)، خصوصية الحماية القانونية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم. المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار، يناير، ع٤، ٨٦-١٠٣.

ياسر محمد جاد الله محمود (٢٠٠٩). حماية حقوق الملكية الفكرية للمشروعات الصغيرة ومتوسطة الحجم وهيكل السوق المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، معهد التخطيط القومي، مج ١٧، ع ١، ٥-٤١.

المراجع الأجنبية:

Barro, R. J., & Sala-i-Martin, X. I. (Y). Economic - growth. MIT press.

Blackburn, J.K.R (1998). Intellectual property - management in the small and medium enterprise (SME)", Journal of Small Business and Enterprise Development, Vol. 5 Iss 4 pp. 327 – 335.

Brem, A., Nylund, P. A., & Hitchen, E. L. (2017). Open - innovation and intellectual property rights: How do SMEs benefit from patents, industrial designs, trademarks and copyrights?. *Management Decision*, *55*(6), 1285–1306. https://doi.org/10.1108/md-04-2016-0223

Campi, M., & Dueeas, M. (2017). Intellectual property - rights, trade agreements, and International Trade. *SSRN Electronic Journal*. https://doi.org/10.2139/ssrn.3030826

Cusmano, L. and Dean, B. (2011) 'Intellectual asset - management, innovation and SMES', Intellectual Assets and Innovation: The SME Dimension, pp. 10-70. Paris: .OECD

Czarnitzki, D., Hall, B., & Hottenrott, H. (2014). Patents - as quality signals? the implications for financing constraints on R&D. https://doi.org/10.3386/w19947

de Rassenfosse, G. (2010). How SMES exploit their - intellectual property assets: Evidence from survey data. *SSRN Electronic Journal*. https://doi.org/10.2139/ssrn.1726208

Hughes, A. and Mina, A. (2010) 'The impact of the patent - Newport, UK: UK Intellectual Property .'system on SMEs .Office

Janczewska, D. (1A). Human capital in the model of - Logistic Knowledge Management in a micro-enterprise. 4(4) ١ ,International Journal of Contemporary Management 179-2040

Kalanje, C.M. (2006), "Role of intellectual property in - innovation and new product development", World Intellectual Property Organization, Geneva, available at: www.wipo.int/sme/en/documents/pdf/ip_innovation_devel accessed March 1, .17.)(opment.pdf

Kalanje, C.M. (2006), "Role of intellectual property in - innovation and new product development", World Intellectual Property Organization, Geneva, available at: www.wipo.int/sme/en/documents/pdf/ip_innovation_devel opment.pdf (Accessed March 1, Y. 17)

Magableh, I. (2004). Economics of Microfinance and - SMEs in Jordan", VDMVerlag Publishing Company, .Germany

Neves, P. C., Afonso, O., Silva, D., & Sochirca, E. (YY). - The link between intellectual property rights, innovation, and growth: A meta-analysis. Economic Modeling, 11, 197-7.9.

Nikzad, R. (2014). Small and medium-sized enterprises, - intellectual property, and public policy. Science and Public Policy, ET(T), 1V7-1AV. https://doi.org/1.1.4r/scipol/scu. A

Odei, S. A., & Hamplová, E. (2022). Innovations in small - businesses: Do public procurement contracts and intellectual property rights matter? Heliyon. https://doi.org/...11/j.heliyon.YYY.el.Tr

OECD. (2006) 'Valuation and exploitation of intellectual - .property', STI Working Paper 2006/0

Rylková, Ž., & Chobotová, M. (2014). Protection of - intellectual property as a means of evaluating innovation performance. *Procedia Economics and Finance*, *14*, 544–552. https://doi.org/10.1016/s2212-5671(14)00746-1

Saito, Y. (2018). On the trade, growth, and welfare - effects of Intellectual Property Rights Protection. *Southern Economic Journal*, *85*(1), 235–254. https://doi.org/10.1002/soej.12277

Shukla, R., Oparah, D. and Kiatkulpiboone, T. (2011) - The United States: Balancing robust protection with Rapid Innovation. *OECD Studies on SMEs and Entrepreneurship*, 141–167. https://doi.org/10.1787/9789264118263-8-en

SMITH, N. N. (2020). The 4th Industrial Revolution - requires strong intellectual property laws: Where does Thailand stand? *Walailak Journal of Science and Technology (WJST)*, *17*(12), 1294–1306. https://doi.org/10.48048/wjst.2021.6504

Smith, P. J. (1999). Are weak patent rights a barrier to - U.S. exports? *Journal of International Economics*, *48*(1), 151–177. https://doi.org/10.1016/s0022-1996(98)00013-0

Tian, H., Dogbe, C. S., Pomegbe, W. W., Sarsah, S. A., & - Otoo, C. O. (2020). Organizational learning ambidexterity and openness, as determinants of SMES' innovation performance. *European Journal of Innovation Management*, *24*(2), 414–438. https://doi.org/10.1108/ejim-05-2019-0140

WIPO. (2003) 'Secrets of intellectual property: A guide - for small and medium- sized exporters'. Geneva: World Intellectual Property Organization.